mroftalp htehaB ni knil muideM

ما مواضع جواز التقليد؟ | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

يقول السائل فضيلة الشيخ ماذا يقصد اهل الاصول بقولهم والعامي؟ يقلد اهل العلم. هل معناه ان العامي يجب عليه ان يصنف اذا احد العلماء في كل فتواه عن ماذا ارجو بيان ذلك؟ التقليد معناه قبول - 00:00:00

قول الغير من غير حجة. وهو جائز باتفاق اهل العلم في مواضع. منها في حال العامي الذي جاء فيه السؤال فان العامية لا يعلم الادلة ولا يعلم الاحكام فيجب عليه ان يفعل - 00:00:20

كما قال جل وعلا فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. فاذا كان لا يعلم حكم الله جل وعلا فان انه يجب عليه السعال. والعامي ليس وصفا واحدا. بل العامية تتجزأ. فقد يكون طالب العلم - 00:00:44

عاميا في مسائل لا يعلم الحكم في مسائل فيجب عليه ان يسأل اهل العلم فيها وآآ يعمل بما اثوه في ذلك العامي اذا سأل فانه يسأل من يثق بعلمه ودينه من اهل العلم - 00:01:04

يبحث في بلده او يسأل عن الاعلم العصبة او هو بمعرفته يقول هذا العالم انا آآ اثق بعلمه ودينه حتى يسأله فيعمل بما قال. ولا يلزم العالم يعني لا يجب عليه ان يذكر الدليل للعامي. وعلى هذا جرى جرى فتاوى الصحابة رضوان الله عليهم. فانهم يفتون - 00:01:26

بلا ذكر الادلة وهكذا ايضا كتب عن ائمة الاسلام كمالك في المدونة وكالشافعي في المسائل كالامام احمد في المسائل المروية عنه فانهم يفتون الى ذكر الدليل. وهذا ظاهر بانه وجب السؤال - 00:01:53

ولم يوجب الله جل وعلا على اهل العلم الدليل يعني بيان الدليل المستفتي القسم الثاني من ممن يقلد العالم او طالب العلم يعني يقبل قول العالم من غير حجة اذا احتاج اليه - 00:02:13

قضاء الوقت عن معرفة الصواب في المسألة فوثق بالعالم بعلمه ودينه فانه يجوز له تقليده. ايضا بالاتفاق يضيق الوقت. الان اصلي ولا ما ايش اعمل؟ قال لها سأل احد طلبة العلم او هل؟ قال له خل. يجوز له في حال ضيق الوقت ان يقلد وان - 00:02:38

كان عالما او طالب علم. العالم يقلد من هو اعلم منه. وهذا كثير عند علماء الاسلام. فقلد الشافعي مالكا في سأل ثم رجع عنها وقلد الامام احمد الشافعي في مسائل ورجع عنها الى اخره كما هو معلوم. فاذا ضاق الوقت واحتجت - 00:03:04

العمل فلا تترك ذلك الى الهوى هوى النفس او الى ما تهوى او ترجحه نفسك من غير وهذا يشمل الرجوع الى ما يحفظه الانسان من المتون الفقهية مثلا حفظ الزاد او حفظ او يعلم ان الشيخ الفلاني له فتوى في المسألة بكذا ثم احتاج اليه - 00:03:24

البيوع او في مسألة في اه اه المعاشرة الزوجية او في الحقوق او في الصلاة علم يعلم الفتوى لكن ما يدري ايش المعقل او يذكر قول الماتن في المسألة فان له ان يعمل به مع ضيق الوقت لثقته في قول العالم يعني - 00:03:51

وقته عن ان يبحث عن الصواب في مسألة آآ ونحو ذلك - 00:04:11